مجلة الحكمة للدراسات الاعلامية و الاتصالية
Eissn :2600-6863 Issn : 2353-0502
المجلد8 / العدد 02 (2020)، ص 101- 126

مؤسسات التكوين السياسي للرأي العام مقدمة حتمية لتأسيس السلطة العامة في الجزائر

Institutions of political formation for public opinion are an inevitable prelude to establishing public authority in Algeria.

الأستاذ: المسعود عينة
جامعة الجلفة

تاريخ الاستلام: 2020/08/14 تاريخ القبول: 2020/11/11 تاريخ النشر: 2020/11/26

ملخص:

تناولت هذه الورقة دور مؤسسات التنشئة السياسية في تكوين الرأي العام، وكيفية تأسيس السلطة العامة للدولة، تتلخص مشكلة موضوع هذا المقال في السؤال التالي: فيما تتجلى مؤسسات التنشئة السياسية لتكوين الرأي العام الجزائري؟ وكيف تأسس السلطة العامة؟، واستخدم الباحث في هذه الورقة المنهج الوصفي التحليلي، كما خلصت موضوع هذه الورقة إلى عدة نتائج أهمها: تتميز العلاقة بين الرأي العام والسلطة بالفساد وعدم الرضا، يشعر الرأي العام بأهمية العمل والرأي الذي يقوم به اتجاه السلطة، وعدم وجود نظام عملي مشترك يعتمد على معايير موضوعية.

الكلمات المفتاح: التنشئة؛ التنشئة السياسية؛ الرأي العام؛ السلطة العامة؛ السياسات العامة.

Abstract:

This paper deals with the role of political education institutions in forming public opinion, and how to establish the public authority of the state. The problem of the subject of this article is summarized in the following question: What are the institutions of political education in forming Algerian public

opinion? How was the public authority established?, and the researcher used in this paper the descriptive and analytical approach, and the topic of this paper concluded with several results, the most important of which are: The relationship between public opinion and power is characterized by corruption and dissatisfaction, the public opinion feels the importance of action and the opinion carried out by the direction of power, and the absence of a system My joint work is based on effective objective criteria.

Keywords: Upbringing; political upbringing; public opinion; public authority; public policies.

مقدمة:

تستمد الحكومة الشعبية الجزائرية قوتها وفعاليتها من قوة وتأييد الرأي العام الجزائري لها، حيث يلعب الرأي العام في النظام السياسي الجزائري دوراً أساسياً في العملية السياسية، وفي استمرار هذه الحكومة في مقاعد السلطة والحكم، وحتى في نشأتها في البداية، ويرجع الفضل في توعية وتنشئة الرأي العام سياسياً وهيبته إلى فواعل اجتماعيّة وسياسية تسهم في تربية الرأي العام الجزائري سياسياً من جهة، وفي تواجد السلطة من جهة أخرى.

ومن ثم فقد تبلورت إشكالية بحث موضوع المقال في التساؤل التالي: ما هي مؤسسات التنشئة السياسية الداعمة للرأي العام الجزائري والآليات التأسيسية للسلطة العامة؟.

يهدف البحث إلى الإجابة عن التساؤل السابق، حيث يجب مراعاة أدوار مؤسسات التنشئة السياسية الداعمة للرأي العام الجزائري مع ذكر الآليات التأسيسية للسلطة العامة في البلاد.

سأتبع باديء ذي بدء المنهج الوصفي التحليلي في هذا المقال، إذ سأصف ظاهرة الرَّأي العّام ضمن تنظير ينقلها من أنشطة وعمليات إلى الإطار النظري، ثم

ألجأ إلى تحليل هذه الظاهرة - الرَّأي العّام - من خلال ذاتيتها التكوينية من جهة وتمييزها عن الإجراءات والحيثيات النظرية في تأسيس سلطته العامة، ولعل استعمال الصراحة مع أنفسنا والشفافية في أعمالنا يجعلنا نتقدم نحو وسائل وآليات تأسيس السلطة السياسية في البلاد، تكون حثيثة خصوصاً إذا دعمت ذلك إرادة سياسية من جهة وغاية اجتماعية عامة وشعبوية خاصة من جهة أخرى.

وسوف نلجأ في مقالنا هذا إلى تقسيم موضوعنا إلى عنصرين، الأول يتناول مؤسسات التنشئة السياسية للرأي العام الجزائري، ويتصدى الثاني إلى الآليات التأسيسية للسلطة العامة في الجزائر، ثم نختتم المقال بحوصلة الأفكار المتوصل إليها من التحليل و تقديم مقترحات مستقبلية.

1.1- مؤسسات التنشئة السّياسيّة للرَّأي العّام في الجزائر:

إن مؤسّسات التنشئة السّياسيّة في الجزائر، تعمل على تجذير الروح الوطنية والقومية لدى المجتمع الجزائري، ما يجعلهم يعتزون بثقافتهم وتراثهم وحضارتهم، ذلك الاعتزاز الّذي يدفعهم لأن يضحوا في سبيل وطنهم وأمتهم، كذلك فإن مؤسّسات التنشئة السّياسيّة قادرة على أن تخلق توجه أيديولوجي لدى أفراد الرَّأي العّام الجزائري، يتماشى مع قيم ومبادئ المجتمع الجزائري، بما يحقق طموحهم في تنمية المجتمع تنمية سياسيّة واجتماعية واقتصادية، وبالمقابل فإن وسائل التنشئة **(جهان مكاوي، 1981م، ص 81)** تعمل على التصدي للأفكار الهدامة، الموجهة من قبل القوى الإمبريالية لغرض زعزعة الثقة بالنفس وتشويش الأفكار لدى المواطنين من أجل السيطرة عليهم وشدهم للخلف، وفي هذه الحالة، فإن وسائل التنشئة لها دور كبير ومهم جداً، ومن بين أهم مؤسّسات التنشئة السّياسيّة في الجزائر، هي كما يلي:

أولاً: أسرة المجتمع الجزائري:

يتفق الجميع على أن الأسرة تعد من أهم وسائل التنشئة السّياسيّة **(كمال المنوفي، 1976م، ص 27)**، مما يعطينا افتراضاً وهو أن جذور الحياة السّياسيّة

للفرد الجزائري البالغ توجد في حياة الطفولة، وتقوم الوسائل الأخرى للتنشئة بتعميقها أو صقلها وتهذيبها، وعلى هذا الأساس فإن الأسرة تعد إحدى وسائل التنشئة السّياسيّة والاجتماعيّة الجزائريّة، إن لم تكن أهم العوامل على الإطلاق، وتلعب الأسرة دوراً أساسياً في تعلم الطفل الجزائري الروابط الاجتماعيّة وقيم المجتمع الجزائري، وتساهم في تطوير شخصيات الأفراد أثناء مراحل تطويرهم الأولى، بالإضافة إلى ما تلعبه الأسرة من تأكيد للهوية الجزائريّة لطفل الشخصية المميزة، فالأسرة بالنسبة للمواطن أهم من الدولة، حيث أن الأسرة هي مهده ومنشأه ومظلته الاجتماعيّة، فالمجتمع المزدهر هو الّذي ينمو فيه الفرد في الأسرة نمواً طبيعياً يعتمد فيه أبواه في غرس كل القيم المجتمعية والثقافية وحتى السّياسي ليصلح لأمته وليس العكس، فقيل عنا شعوب التقليد والمعاندة في كل الأمور المنافية للقيم العربية والإسلامية وحتى الوطنية الجزائريّة بالتحديد، يقول عالم الحضارة عبد الرحمان ابن خلدون: " المغلوب مولع بتقليد الغالب ".

فالأسرة هي أولى المؤسّسات البنيوية التي تؤثر في أفكار ومواقف وسلوكيات وأخلاقيات الفرد، فهي تهتم بتنشئة الطفل تنشئة أخلاقية واجتماعية ووطنية، إذ تزرع عنده منذ بداية نشأته وترعرعه داخلها كل الخصال الأخلاقية التي يقرها المجتمع الجزائري ويعترف بها، وتصب في عروقه النّظام القيمي والديني للمجتمع، وتوجه سلوكه وتصرفاته في خط معين يتماشى مع مثل ومقاييس المجتمع، كما إنها تنمي مهاراته وخبراته وتجاربه، وتدربه على إشغال أدواره الاجتماعيّة وأداء مهامها والتزاماتها بصورة متقنة وجيدة، وهي تشبع حاجاته العاطفية والانفعالية، وتنظم علاقاته الداخلية مع بقية أفراد الأسرة، وتحافظ عليه من الأخطار الخارجية التي تداهمه سواء في الشارع أو الأسر المجاورة التي تحمل حقائب التقاليد والقيم الغربية.

الأستاذ: المسعود عينة

إن أول مرحلة من مراحل التنشئة تقوم بها الأسرة أو جماعة الأقرباء، ومن هذه المرحلة يبدأ الطفل في تعلم اللغة وبعض أنماط السلوك، ومن خلال هذه العمليّة الأوليّة تأخذ التنشئة السّياسيّة مكانها في سلوك الطفل، بل إن ما يتعلمه الطفل في تلك الفترة قد يتحول إلى ما هو سياسي أو قد يندمج فيه على الأقل **(علي سعيد إسماعيل، 2003م،ص 128)**، إن الأهمية النسبية للأسرة في عملية التنشئة الكلية قد تتغير، ولكن تأثير الأسرة يبدو واضحاً بصفة عامة في كل من المجتمعات التّقليديّة والمجتمعات المركبة والمتشابكة.

ثانياً: المؤسسة التعليمية الجزائرية:

ونقصد بها تلك المؤسسة التي يقيمها المجتمع لغرض التربية والتعليم، واضعين في الاعتبار، المبنى والمعلم والكتب والمناهج التعليمية ووسائل الإيضاح التعليمية، وجميع النشاطات الصفية واللاصفية التي تتولى المدرسة مسؤوليتها، وإذا ما لاحظنا بأن المؤسسة التعليمية في بدايتها تستقبل الطفل من سن السادسة تقريباً، يقضي بها طفولته المتأخرة ومرحلة المراهقة، والتي هي من بين أخطر مراحل تكوين الشخصية لدى الفرد كما يقول علماء النفس والاجتماع، فإننا بذلك نعرف مدى خطورة الدور الّذي تلعبه في بناء الشخصية وزرع القيم والمفاهيم ونقل الخبرات المختلفة والقيام بالدور التربوي الّذي يريده المجتمع، فالتربية هي نظام اجتماعي له تنظيماته وميكانيزماته في سائر المجتمعات والدول **(علي سعيد إسماعيل، 2003م،ص 188)**، وله أيضاً وظائفه حين ننظر إلى التربية " كعملية نمو"، ويواكب هذا النمو ما يدور أو يطرأ من تغيرات في بنية المجتمع الجزائري مثلاً، ومن عملية التربية والتعليم يتلقى الإنسان الفرد دروسه الأولى في آداب السلوك، ويتلقى في طفولته المبكرة والمتأخرة سائر القواعد والأنماط السلوكية في خطوطه العامّة.

وبما أن المدرسة تمثل عاملاً مهماً من عوامل التنشئة السّياسيّة والاجتماعيّة، فإنها تعمل بوسائلها المختلفة عملا يشبه إلى حد كبير دور العائلة، فالمدرسة تعمق

من شعور الانتماء للمجتمع، وتساهم في بناء شخصية الفرد وتثقيفه عن طريق فهم العادات والتقاليد، وتجعله عضواً مشاركاً في المجتمع، وتلعب المناهج التدريسية والنشاطات الرياضية والاجتماعيّة دوراً هاماً في تثقيف الطّالب اجتماعياً وسياسياً، فالمنهاج المدرسي مثلاً يمثل قلب النّظام التربوي وهو التراث الحضاري بشموله، والنظام التربوي يلعب دوراً أساسياً في تدعيم القيم الاجتماعيّة والسّياسيّة في المجتمع **(بيتراند بادي، 2001م، ص 75).**

حيث أن المدرسة على هذا القدر من الأهمية كمؤسسة تربوية، وأيضاً كمصدر من مصادر التنشئة الاجتماعيّة بصفة عامة والتنشئة السّياسيّة بصفة خاصة، فمن المفروض الاهتمام بنوع التربية الّذي تقدمه لمنتسبيها، وهذا يأتي بوضع فلسفة للتربية ذات استرتيجية واضحة، وبجانب تشخيص وبلورة وتعزيز استراتيجية التربية والتعليم، التي تكفل نشر الوعي السّياسي وترسيخ الأفكار القومية والتراثية والتقدمية في قطاعات المجتمع كافة، ولجم التجاوزات الفكرية المشبوهة والمعادية **(موالي سليماني، 2008م، ص 97)**، فإن المؤسّسات الثقافية والتربوية، ينبغي تخطيط وتنظيم مواضيعهاَ ومناهجهاَ ومفرداتهاَ وكتبهاَ المقررة، وفق صيغة تضمن اكتساب الطّالب أو المثقف أو المتخصص، المعلومات أو الحقائق التي تتناقض مع الادعاءات والمزاعم والفروض المبدئية والسلوكية التي تعتمدها الأوساط المعادية في محاربة القومية العربية عامة والجزائرية خاصة ومحاربة الفكر الإنساني الجديد.

ثالثا: مؤسّسات التجنيد السّياسي بالجزائر:

إذا ما سلمنا بأن لمصادر التنشئة السّياسيّة تأثيرات متباينة، مع تأكيدنا على أهميتها جميعاً، فان لكل مصدر من هذه المصادر تأثير أقوى على شريحة عمرية معينة، ولعل الأفراد في سن الشباب يكونون خاضعين أكثر للأساليب التنشئة الناجمة عن تأثيرات الأحزاب السّياسيّة، ويبدو أن الأحزاب السّياسيّة في الجزائر تلعب دوراً يقترب إلى حد كبير من الدور الّذي تلعبه الأسرة في عملية التنشئة

السّياسيّة، حيث أن الحزب مجرد أداة انتخابية أو تجمع يعبر عن الموقف السّياسي لدى طائفة معينة من الرَّأي العّام، إن الحزب يستطيع أن يوفر العمل لعدد كبير من أفراد الرَّأي العّام، وأن يجعل بينه وبين الحكومة القائمة صلات مختلفة، وهو يوفر المعلومات ويحقق التكامل بين الجماعات المختلفة، ويقترح البرامج القومية.

ولا يمكننا فهم واستيعاب المؤسّسات السّياسيّة في المجتمع من حيث تراكيبها ووظائفها وعلاقاتها الداخلية والخارجية وإيديولوجياتها وأنماط سلوكياتها وتفاعلاتها الاجتماعيّة الرسمية وغير الرسمية، دون دراسة وتحليل الأحزاب السّياسيّة الجزائريّة الرّاهنة، فهي من أهم المؤسّسات المعاصرة التي تؤثر في مجرى الأحداث السّياسيّة في المجتمع بنمطه البنائي التقليدي – مؤسسات التجنيد -، والآثار التي تتركها هذه الأحداث في بنية وفعاليات وتقدم المجتمع ونهوضه، لكن أهمية الأحزاب السّياسيّة تكمن في منافسة بعضها مع البعض الآخر في استلام وتداول مراكز الحكم وممارسة السّلطة، للسيطرة على أمور ومقدرات الرَّأي العّام، وينبغي أن تعبر الأحزاب السّياسيّة في المجتمع الجزائري عن آمال الرَّأي العّام وتطلعات مجتمعاتها، فتعمل هذه الأحزاب السّياسيّة على وضع استراتيجيات للتنمية والتخطيط السِّياسات لتطوير رأيها العّام وتغيير تصوراتها أو عاداتها الفكرية، سواء بتعديل الوضع التقليدي السائد وتبديله بما هو أفضل، أو عن طريق برامج التّنمية والتعجيل بتطبيق تكنولوجيا العصر واستخدامها لمحاربة التخلف والبدائية والنمطية **(علي عبد الكريم الديبيسي، 2011م، ص 48).**

رابعاً: المنظمات الشّعبيّة الجزائريّة:

إذا ما نظرناَ إلى أفراد المجتمع الجزائري، نجد أن أغلبيتهم ينضمون تحت لواء العديد من المنظمات الشّعبيّة للرَّأي العّام، وذلك بحكم الوظيفة أو المهنة، أو بسبب الرغبة في إشباع الحاجات التي لا يستطيع المواطن لوحده القيام بإشباعها، وتساهم تلك المنظمات المهنية والشّعبيّة من خلال نشاطاتها وأعمالها الثقافية والتربوية بدور كبير في التوجيه الفكري والعقائدي لأبناء المجتمع الجزائري الذين

ينتمون إليه، كما إنها تقوم بعدة مهمات ووظائف وخدمات لأعضائها، وعندما يكون الفرد عضواً في منظمة من هذه المنظمات، فإنه بدون شك سيتأثر بها وبقراراتها التي تتخذها بتوجهاتها السّياسيّة، بل ويجد نفسه ملزماً بتنفيذ تلك التوجهات سواء كانت متفقة مع توجهاته الشخصية أو لم تكن كذلك، حيث أن الضغط الّذي تمارسه الجماعات على أعضائها المنتمين إليها يكون ملزماً لكافة الأفراد للانصياع إليه وتنفيذه فإذا ما كان الفرد عضواً في منظمة مهنية مثل: اتحاد العمال أو أي منظمة حرفية أو دينية أو مدنية أو غيرها، فإنه من المحتمل أن يلاحظ أن هذه المنظمات تتخذ مواقف معينة من وقت لآخر اتجاه بعض القضايا السّياسيّة التي تهمها بصفة خاصة، وقد يشعر ببعض الضغوطات من جماعته من أجل دعم وتأييد الموقف الّذي تتخذه الجماعة **(إبريلي دون إي، 2003م، ص 33)** .

أما طبيعة الواجبات التثقيفية والفكرية التي تقوم بها المنظمات المهنية والشّعبيّة، فتعتمد على سياساتها الوطنية والقومية وخططها التنظيمية وأبعادها الحضارية وأغراضها التعبوية والمجتمعية، وتستطيع المنظمات المهنية والشّعبيّة أن تقوم بكل ما من شأنه أن يخدم أعضائها، وبالتالي المجتمع بصفة عامة، وذلك من خلال إقامة المهرجانات والمعسكرات والندوات وإلقاء المحاضرات والقيام بالبحوث التي تخدم الغرض العّام أو المصحة العامّة، وهي بالتالي تجعل الفرد العضو المنتمي إليها دائماً على صلة وعلاقة تبادلية، يكون نتاج تلك الصلة والعلاقة مصلحة العضو وكذلك مصلحة المنظمة **(علي سعيد إسماعيل، 2003م، ص 102)**، أما من جانب التنشئة السّياسيّة فإن الفرد يستطيع أن ينقل تجاربه السّياسيّة والعقائدية إلى الجماعة، كما أنه يتأثر بالتوجه السّياسي العّام لمنظمته مما يجعل ذلك التوجه يؤثر على سلوكه وقيمه ومبادئه، يقول في هذا الصدد " داوسن ": نعتقد أن هذه التجمعات تؤثر على الحياة السّياسيّة من خلال طريقتين مهمتين:

- أولاً: أنّها تعمل كنقاط أو أطر مرجعية أو إنتمائية مهمة.

- ثانياً: أنّها تعمل على تشكيل علاقات الأفراد بالجماعات وبناء الروابط الاجتماعيّة والسّياسيّة الأخرى التي تعمل كقنوات للتنشئة **(خطاب سمير، 2004م، ص 128)**.

خامسا: الوسائل الإعلامية في الجزائر:

من المتعارف عليه بأن وسائل الاتصال والإعلام الجماهيرية قد أصبحت في العصر الحديث على درجة من التقدم والفعالية، وذلك بسبب النهضة التكنولوجية التي سادت الدول الصناعية المتقدمة وتبعاً لذلك فقد أصبحت الاتصالات بين مختلف المجتمعات أكثر سهولة، مما يجعلها أكثر مصادر التنشئة خطورة، وذلك تبعاً لاستغلالها، أي إذا ما استغلت سلباً أو إيجاباً، مما جعل الحكومات تحاول السيطرة على تلك الوسائل لكي تضمن سير التوجه السّياسي والإيديولوجي في الاتجاه الّذي تريده (**محمد الجبور سناء، 2009م، ص 202**).

وتلعب وسائل الإعلام دوراً لا يقل أهمية عن دور الفواعل سابقة الذكر في عملية التنشئة السّياسيّة والاجتماعيّة (**فرج الكامل، 2001م، ص 123**)، فالصحف والمذياع المسموع والمرئي وغيرها من وسائل الإعلام تدعم الاتجاهات السّياسيّة وتدعم القيم التراثية، وفي الوقت ذاته فهي التي تنقل المعلومات والأخبار من المواطن إلى الدولة وبالعكس، حتى أن وسائل الإعلام قد امتد أثرها لنقل أخبار ومعلومات عن مجتمعات العالم ككل، وخاصة ما نراه اليوم من تقدم تكنولوجي ساهم في جعل العالم وكأنه وحدة واحدة، وتركز الدول الحديثة على وسائل الإعلام كأساسيات للتنشئة السّياسيّة، وتركيز من خلالها على تعميق شعور انتماء الأفراد للوطن وولائهم للدولة، ونخلص إلى القول بأن الدول والمجتمعات النامية يمكنها أن تعتمد على وسائل الإعلام الجماهيرية للمساهمة في التنشئة السّياسيّة، ومن المنتظر أن تستخدم وسائل الإعلام في الجزائر مثلاً لتأدية عدّة مهام منها كما يلي (**أحمد بدر، 1998م، ص 96**):

- تستخدم وسائل الإعلام في زيادة الشعور بالانتماء إلى الجزائر، وهكذا بفضل وسائل الإعلام يتوحد الرَّأي العّام في الداخل، ويقوي نفوذ الدولة القومي في الخارج، وبفضل وسائل الإعلام أيضاً تتشجع الجماهير الجزائريّة فتساهم في التطوير القومي والإقلال من القلق الاجتماعي، بل تحفز عن التكتل الثقافي الايجابي، حيث أن إعلام الدولة هو سلاح ذو النجدين.
- غرس الرغبة في التغيير وزيادة آمال الرَّأي العّام، حيث أن وسائل الإعلام تعتبر من الأدوات الرئيسية التي يمكن بواسطتها تعليم الشّعب الجزائري طرقاً جديدة للتفكير والسلوك.
- تشجيع الرَّأي العّام على المساهمة ونقل صوتها إلى القيادة السّياسيّة لكي تحافظ على إحساس الجماهير بأهميتها أو إحساسها بالمساهمة والمشاركة.

سادساً: القيادات الجماهيرية الجزائريّة:

يمكن أن نقول بأن القيادة هي تلك العمليّة أو ذلك الدور الّذي يقوم به شخص معين و هو "القائد"، والذي يمتلك من الخصائص المختلفة ما يمكنه بجدارة من القيام بذلك الدور على أكمل وجه، وفي كل جماعة أو منظمة اجتماعية، سواء كانت الجماعة أو المنظمة صغيرة أو كبيرة، يظهر الرجل أو مجموعة رجال يتميزون عن غيرهم بالقابلية والكفاءة على قيادة و توجيه ورعاية الجماعة أو المنظمة وتحقيق المكاسب والإنجازات لأعضائها (**الحسيني السيد، 1984م، ص 88**)، وصلاحية وقدرة هؤلاء الرجال (رواد الرأي العام) على القيادة أو الزعامة لا تعتمد فقط على الصفات الجسمانية والوراثية والعقلية والاجتماعيّة والخلقية التي يتمتعون بها، بل تعتمد أيضاً على طبيعة ظروف ومشكلات وملابسات الجماعة أو المنظمة التي يظهر فيها هؤلاء القادة، فالشخص الّذي يصلح لقيادة الجماعة وتوجيهها من الناحية الاجتماعيّة والخلقية قد لا يصلح لقيادتها من الناحية

السّياسيّة أو العسكريّة... وهكذا، فالقائد هو الشخص الّذي يتميز بالنشاط والمثابرة والقدرة على الحركة والتفاعل والتكيف مع الآخرين أكثر من غيره.

إذن هناك شروط شخصية يجب أن تتوفر في القائد، كما أن هناك شروطاً بيئية يجب أيضاً أن تتوفر له، ولعل أهمها مدى رغبة وثقافة وتحضر الأفراد أو الناس الذين يقودهم، و على الرغم من المكانة الهامة التي تشغلها الصفوات، وحتى القيادات الفردية في البلاد النامية إذا ما قورنت بتخلف السكان عموماً، فليست أنشطة هذه الصفوات والقادة وحدها هي التي تحدد النجاح، أو تحدد شكل أو مسارات التّنمية التي تشارك فيها، فالصفوات والقادة بالطبع لابد أن يكونوا قادرين وأكفاء، لكن ذلك وحده ليس كافياً، إذ أن عليهم أن يعبروا تعبيراً ملائماً وأن يساهموا بجدية في تحقيق أهداف مجتمعاتهم في التحرير والتّنمية، و ممارسة السيادة بما يكفل تحقيق تلك الأهداف.

حيث أنه من الموضوعات الهامة عند دراسة السياق الاجتماعي والثقافي الّذي تحدث خلاله التّنمية الاجتماعيّة والاقتصاديّة في المجتمعات النامية، موضوع القيادة لأنها هي القدرة على معاملة الطبيعية البشرية أو على التأثير في سلوك البشري لتوجيه جماعة من الناس نحو هدف مشترك بطريقة تضمن بها طاعتهم وثقتهم و احترامهم وتعاونهم، و بمعنى آخر فبدون القيادة لا تتمكن الجماعة من تعيين اتجاه سلوكهم أو جهودهم.

وفي إطار عمليات التنشئة السّياسيّة، ومن خلال ما لاحظناه عن الدور الكبير الّذي يقوم به القائد أو القيادة، فإننا نعتبر أن القائد مصدراً أساسياً من مصادر الخبر والمعلومات والمعارف التي تحتاجها جماعته وقت القيام بمهامها ووظائفها الحيوية، وغالباً ما يكون القائد مصدراً مهماً من المصادر الأيديولوجية و الفكرية والفلسفية التي تقتدي بها.

2.1- آليات الرَّأي العّام في تأسيس السلطة العامة في الجزائر:

نعرض في هذا العنصر مسالك بناء الرَّأي العّام للسّلطة التأسيسية أو القانون العام، والسلطات العامّة الثلاث، وسوف نعرج على ذلك بالتفصيل المختصر في النقاط التالية هي كما يلي:

أولاً: الرَّأي العّام وطرق تأسيس السّلطة التأسيسية (الدستور) في الجزائر: يؤكد أصحاب هذا الرَّأي أن عملية وضع الدساتير سلطة يمارسها الرَّأي العّام، الّذي يفترض أنه صاحب السيادة في الدولة، وكان من الطبيعي أن تتأثر طرق وضع الدساتير بالتطورات التي مرت بها الدولة الحديثة في الخبرة الغربية وبالأساس بدور الإرادة الشّعبيّة التي أخذت تتوسع باستمرار على حساب السّلطة المطلقة للحكام والأمراء والملوك، وبهذا فعلى ضوء الارتباط بين أسلوب وضع الدساتير والمناخ السّياسي العّام (الظروف السّياسيّة وطبيعة نظام الحكم الّذي يوضع الدستور في ظله)، يقسم الفقه الدستوري والسياسي الدساتير المكتوبة إلى قسمين هما: الطرق غير الديمقراطيّة والطرق الديمقراطيّة في وضع الدساتير، وسوف نتطرق إليها بالتفصيل فيما يلي:

الطرق غير الديمقراطيّة في صناعة الدساتير: وتضمن طريقتي: المنحة من الحاكم للشعب، والعقد أو الاتفاق بين قيادة وممثلي الرَّأي العّام، وهي كالآتي:

- سبل المنحة في وضع الدساتير وعلاقتها بالرأي العّام: تقوم طريقة المنحة في بناء السّلطة أو وضع الدستور على افتراض نظري مفاده أن السّلطة السّياسيّة والتي تكون مركزة عادة في يد القيادة السّياسيّة **(حسيني بوديار، 2003م، ص 85)**، تتنازل عن جزء من سلطتها مخففة من هذا التركيز بدافع الرغبة أو هكذا يبدو نظرياً على الأقل، في اشتراك أفراد مجتمعها في الحكم ويتمثل ذلك في صورة منحه (دستوراً)، أو (قانوناً سياسياً)، وهي تعبر عن تنازلها عن بعض سلطاتها واختصاصاتها ومنح مجتمعها بعض المزايا والحقوق السّياسيّة في إطار هذا الدستور، وهذا

الأخير يعرفه الباحث على أنه: (مجموعة من الحقوق والحريات الأساسيّة، تحدد سلطات الحاكم، توزيع مراكز السّلطة السّياسيّة)، ولكن فالواقع يبين أن المنحة مجد مسألة شكلية يفصح عنها الإعلان الدستوري الصادر من الحاكم أو القيادة السّياسيّة مترجماً تعاطف هذه القيادة السّياسيّة مع اتجاهات الرَّأي العّام في مجتمعاتها وحرصها على إشراكه في مسائل الحكم، أما في واقع الأمر فإنها تترجم مدى خضوعها لضغوط الرَّأي العّام بالتنازل عن بعض سلطاتها قبل أن تفقدها كليّة، ومبادرتها بمنح الدساتير للشعوب قبل أن يتمّ فرضها عليها فالقيادة السّياسيّة تستبق الأحداث، لأنها ترى في إلحاح الرَّأي العّام مطالباً بالدستور نذر خطر تلوح في الأفق، فتلجأ إلى الاستجابة المسبقة قبل أن تلجئها الظروف الضاغطة إلى ذلك، وبهذا تحافظ على هيبة النّظام السّياسي، وتبادر إلى حسم الأمر بإرضاء الشّعب بالنزول عند إرادته ورأيه العّام.

وبالتالي فإن وصف الدستور بأنه منحة **حسب الباحث** لا يعبر عن الحقيقة وواقع الحال والظروف التاريخية والموضوعية التي قادت إليه، فلولا الضغوط الحقيقة للرَّأي العّام ما كانت القيادة السّياسيّة المتسلطة لتتنازل طوعاً عن مزاياها ومغانمها وانفرادها بمنح الدساتير التي تقيدها للرَّأي العّام.

- سبل الاتفاق أو التعاقد في وضع الدساتير وعلاقته بالرأي العّام: ويكمن ذلك في وجود اتفاق بين القيادة السّياسيّة وممثلي الرَّأي العّام في الأمة، وهذا الاتفاق يختلف باختلاف السياق السّياسي والاجتماعي الّذي تم التوصل إليه في إطاره، وبالتالي فإن هذا السياق الّذي يحدد طبيعة هذا الاتفاق وأهميته ومقدار مساهمته طرفيه في صياغة مضمونه، وإرساء مبادئه، ويختصر المختصون ثلاث طرق للتعاقد في وضع السّلطة التأسيسية وموضع ظاهرة الرَّأي العّام في كل منهما كما يلي:

- قد يوضع الدستور بعد حدوث ثورة أو انقلاب يترتب عليه وجود رأي عام فعلي يجعل القيادة ترضخ لإرادة المجتمع، وتوافق على الدستور الّذي يحقق أهداف الأمة وتطلعات المجتمع، وعلى هذا تكون موافقة القيادة السّياسيّة على الدستور شكلية، ولا تظهر إلاَّ من الجانب الشكلي في إصدار الوثيقة الدستورية، وبذلك يكون الدستور في حقيقته من وضع ممثلي الرَّأي العّام في الأمة **(حسيني بوديار، 2003م، ص 85).**
- قد يوضع الدستور في حالة خلو منصب الرئاسة، ويدعو البرلمان الحاكم الجديد ليحل في هذا المنصب، وذلك بشرط موافقته على الدستور، وإصدار بالشروط التي وضعها ممثلو الرَّأي العّام، هذه الحالة قريبة من الحالة السابقة.
- قد يحدث خلاف بين القيادة السّياسيّة وممثلي الرَّأي العّام حول إصدار الدستور والشروط التي ينبغي إدراجها أو تضمينها في هذا الدستور، ويتم حل هذا الخلاف بالوصول إلى اتفاق أو حل وسط بين الطرفين يضمن في هذا التعاقد على هذه الصورة من صور وضع الدستور.

ويرى الباحث أن الدستور الّذي يصدر في شكل تعاقد بين الحاكم وممثلي الرَّأي العّام، يكون كذلك فقط من الناحية الشكلية، أما من الناحية الواقعية فإنه يكون من وضع ممثلي الرَّأي العّام، لأن الحاكم لم يكون موجوداً عند صياغة الدستور، فقد يكون منصبه شاغراً فيقوم ممثلو الرَّأي العّام (نواب الشّعب) يوضع الدستور، ودعوة الحاكم للموافقة عليه، وإصداره في شكل تعاقد.

الطرق الديمقراطيّة في صناعة الدساتير: وتضمن طريقتي: الجمعية التأسيسية في وضع الدساتير، والاستفتاء الشعبي، وهي كالآتي:

- سبل الجمعية التأسيسية في وضع الدساتير وعلاقتها بالرأي العّام: الافتراض الأساسي في هذا المسلك، أن وضع الدستور يتمّ بواسطة جمعية

تأسيسية منتخبة يقوم ممثلو الرَّأي العّام بتكوين تلك الجمعية (**محفوظ لعشب، 2001م، ص 111**)، تكون مهمتها الأساسيّة وضع دستور الّذي يحكم المجتمع والدولة وينظمهما، حيث تعد هذه الطريقة للمثالية الديمقراطيّة أكثر قراباً من الطريقتين السابقتين، لأن المجتمع هو الّذي يقوم بوضع الدستور الّذي يتضمن الفلسفة العامّة التي تترجم قيمه الأساسيّة، وتطلعاته، وأهدافه، كما يتضمن من القواعد التي تنظم حياته بما في ذلك من ممارسة كافة السلطات في المجتمع، وطالما أن الشّعب وكلها في ذلك، فإنه يتطلب بعد ذلك عرض الوثيقة الدستورية على الشّعب للاستفتاء العّام فيه (**عبد المنعم سعيد الحكيم، 1976م، ص 221**).

إضافة إلى ما سبق، فإن الباحث يرى أن الجمعية التأسيسية إذا كانت قد دُعيت لعملها على أساس المبدأ الديمقراطي، فإنه لا يمكنها أن تضع دستوراً غير ديمقراطي، لأنها تقضي بذلك عن مصدر سلطاتها الذاتية، فيعدو الدستور الّذي تضعه عديم القيمة والفائدة للمجتمع كافة وشؤون الدولة خاصة، مما ينعكس على أداء النّظام وطبيعته.

- سبل الاستفتاء الشّعبي في وضع الدساتير وعلاقته بالرأي العّام: يرى أنصار هذا الرَّأي أن هذه الطريقة هو قيام لجنة منتخبة، أو معنية بإعداد الدستور، ويقتصر دورها على مجرد تحضير مشروعه، ثم يعرض على الشّعب للاستفتاء عليه بالقبول أو المعارضة، وذلك لإضفاء الشرعية القانونيّة عليه، وقد ذهب بعض من الفقهاء إلى أن مسلك الاستفتاء الشّعبي لا يعد جديداً أو متميزاً عن مسلك الجمعية التأسيسية، إذ أنه مجرد تنويع معين من مسلك الجمعية التأسيسية، ولكن هناك نظرة أخرى مختلفة لهذا الرَّأي - وهذا ما نتفق معه فيما يذهبون إليه - ترى أن هذا المسلك ليس دائماً مجرد تنويع أو مكمل لمسلك الجمعية التأسيسية، إذ أن كثيراً من الدساتير قد تقوم لجان حكومية غير منتخبة أو حاكم فرد

بوضعها، ثم يعرضها بعد ذلك على الرَّأي العّام في استفتاء عام (**إبريلي دون إي، 2003م، ص 91**)، ولا شك أن هذه الطريقة تعد الأقرب إلى المثالية الديمقراطيّة، ولكن حتى يكون الأمر كذلك -بل هو شرط أساسي- فإنه يجب أن يكون الشّعب واعياً ومُدركاً أهمية الأمر أو الموضوع الّذي يستفتى فيه.

وهكذا يكون قد اتضحت علاقة الرَّأي العّام بالسّلطة التأسيسية في المجتمع، وننتقل إلى مناقشة علاقة الرَّأي العّام بالسّلطة المؤسسة في المجتمع، وهي ما يعرف تقليدياً بالسلطات السّياسيّة الثالثة: التنفيذيّة، التشريعيّة، والقضائية.

أولاً: الرَّأي العّام ومنهجية تأسيس السّلطة التنفيذيّة: لعل من مكونات السّلطة التنفيذيّة التي تخضع في تأسيسها للرَّأي العّام، هي القيادة السّياسيّة العليا (منصب الرئاسة) تحديداً، بمعنى أنه يتمّ انتخابه لفترة محددة، وفق أغلبية معينة من الأصوات، وفي إطار عملية تنافسية سلمية قد يتقدم الشخص مباشرة للترشح أحياناً أو يجرى تحديد شخص المرشح من قبل الهيئة التشريعيّة ويُطرح اسمه على الشّعب للاستفتاء عليه في أحيان أخرى، ويكون رئيس الحكومة هو رئيس الحزب الفائز بالأغلبية في الانتخابات العامّة في الأنظمة البرلمانية، ومن هنا فإننا نناقش أسلوبين لنرى علاقتهما بالرأي العّام في هذا الصدد، وهما أسلوب الانتخابات وأسلوب الاستفتاء:

- الأسلوب الأوّل: الانتخابات: يعد هذا الأسلوب أحد أهم أساليب معرفة اتجاهات الرَّأي العّام وتحديدها ومن خلالها تتم عملية إسناد السّلطة أو توليها، وقد تجرى بصفة دورية فتحقق مبدأ (التداول على السّلطة) عملياً وتجدد الدماء في الحياة والجسد السياسيين إذ أن صاحب السّلطة التنفيذيّة (رئيس الدولة، ونائبه رئيس الوزراء) ينتخبون لمدة محدودة،

وبعد ذلك يترك أمرهم للشعب، فإما أن يقوم باختيارهم مرة ثانية أو رفض ذلك ويقوم باختيار غيرهم، وفي الكثير من البلدان فإن السّلطة التأسيسية الدستورية تنص على عدم جواز انتخاب شخص الحاكم لأكثر من مرتين متتاليتين لرئاسة الدولة، ومن ذلك الدستور الأمريكي، إلا أن الجزائر عكس ذلك فقد أبدعت في هذه المسألة، حيث أصدرت دستورياً بجواز انتخاب الحاكم لأكثر من مرتين وربما الآن تطمح في تعديلها الدستوري المستقبلي بإدراج العهدة الرئاسية الرابعة، كما هو متداول في الساحة السّياسيّة الرّاهنة - لولى مرض الرئيس -.

- الأسلوب الثّاني: الاستفتاءات: ومن الأدق علمياً وواقعياً أن تسمى العمليّة بالاستفتاء الشخصي، إذ أن الاستفتاء هنا ينصب على مسألة محددة هي التصويت بالموافقة أو الرفض على شخص الرئيس في ظل غياب (بدائل) يُفترض (الاختيار) من بينها، فالبعض يطلق عليه الاستفتاء الشخصي باعتباره يمثل إسناداً للولاية أو الرئاسة لشخص معين، في حين أن هناك من رفض إطلاق مصطلح (الاستفتاء) علة هذه الطريقة لاختيار رأس السّلطة التنفيذيّة، لأسباب موضوعية منها:

يلاحظ أن صاحب السّلطة الفعلية في الدولة يُطالب الشّعب بتنصيبه أو إعادة تنصيبه رئيساً دون إجراء منافسة حقيقة بين عدّة بدائل من المرشحين، ولا يغير من جوهر طبيعة هذه الصورة التّقليديّة للرئاسة أن يعرض طالبه أحياناً ما يسميه برنامجاً له، لحكمه في الفترة التّالية لتوليه.

وتسمى هذه العمليّة بأنها (استفتاء انتخابي) تمييزاً له عن المفهوم القانوني للاستفتاء، والذي يعتبره قراراً يصدره الشّعب عن طريق الاقتراع على قاعدة تشريعية، ستاراً لتكريس الاستبداد الديمقراطي.

ويطلق عليها أيضاً (المبايعة، أو البيعة)، حيث يرى أنصار هذا الاتجاه فيما يخص الواقع العملي خاصة في النظم العربية هو قيام الشّعب بمبايعة شخص

معين، وتحميله المسؤولية في رئاسة الدولة، والذي يراه الباحث بصدد هذه التسمية أنّها تبديد للمفهوم الإسلامي، أو استظهار بها لتحقيق مآرب سياسيّة، فضلاً أن النظامين (الاستفتاء الشخصي)، و(البيعة) **(ألموند جبريال إيه وباول الإبن جي بنجهام، 1997م، ص 178)** مختلفان بدرجة كبيرة في المفهوم والمضمون وإجراءات التنفيذ المقترحة والمنصوص عليها.

ثانياً: الرَّأي العّام ومنهجية تأسيس السّلطة التشريعيّة: تعد السّلطة التشريعيّة من أكثر السلطات المؤسسة علاقة الرَّأي العّام، إذ يجب أن تقوم وتتأسس عليه، كما يجب أن تراعي فيما تسنه من تشريعات اتجاهاته الأساسيّة، ومواقفه، وقيمه، ومصالحه، كما أن الرَّأي العّام يملك وسائل وإجراءات معينة في الرّقابة والتقويم لسلوك السّلطة التشريعيّة على النحو التالي:

- تأسيس السّلطة التشريعيّة على الرَّأي العّام والانتخاب: تعبر الانتخابات عن إرادة الشّعب واتجاهات رأيه العّام كما يظهرها السلوك التصويتي للهيئة الناخبة وهي هيئة تمثيلية كبيرة غالباً، ولكنها لا تشمل لأمة كلها، إذ تقتصر فقط على جزء أساسي وفق شروط محددة يوضحها الدستور والقانون لممارسة العمليّة التشريعيّة ومراقبة السّلطة التنفيذيّة نيابة عنه، وتتنوع صور الانتخاب، فقد يكون الانتخاب فردياً، يختار الناخب بين مجموعة من الأشخاص، وقد يكون بالقائمة ويختار الناخب بين عدد القوائم، كما قد يسمح للناخب بالمزج بين القوائم أو تعديل الترتيب الوارد بها، وعادة ما يتدخل في الانتخاب الفردي الاعتبارات الشخصية والعائلية الخاصة بالمرشح.
- رقابة الرَّأي العّام على أعمال السّلطة التشريعيّة: ويأخذ تدخل الرَّأي العّام صوراً متعددة منها ما ينصب على جوهر الوظيفة التشريعيّة للبرلمان، ومنها

ما يوحى على طبيعة تكوين السّلطة في حد ذاتها، وسوف نتولى توضيح ذلك من خلال ما يلي:

- **تدخل قوى الرَّأي العّام في العمليّة التشريعيّة**: تتعلّق بالأدوار المباشرة التي يلعبها الرَّأي العّام إزاء العمليّة التشريعيّة إرساء أو تعديلاً أو اعتراضاً، وهو صورتان في الغالب هما:

1. **الاقتراح الشّعبي**: وهو عبارة عن قيام مجموعة من المواطنين يضعون قانون ويقدمونه في شكل مشروع سواء كان تام الصياغة (اقتراح مفصل)، أو يتقدموا بفكرة معينة، مطالبين البرلمان بصياغة تشريع يحقق هذه الفكرة، وتسمى هذه الصورة (بالاقتراح غير المفصل)، وبالتالي يؤدي ذلك الاقتراح إلى إجبار البرلمان على سن تشريعات معينة استجابة مباشرة للرَّأي العّام.

تظهر أهمية هذا الاقتراح من وجهة نظر الباحث لو تم إعطائه للمنظمات السّياسيّة والمدنية كالأحزاب السّياسيّة، جماعات المصالح، الجمعيات، أو النقابات، ومن خلال علاقاتها الثابتة بأعضائها والتابعين لها يمكن أن يوفر لها الحصول على الأغلبية اللازمة لطرح مشروع القانون ودون أن تكون في حاجة إلى من يمثلها في الهيئة التشريعيّة.

2. **الاعتراض الشّعبي**: فالرأي العّام هنا يساهم مباشرة في منع بقاء وتطبيق القانون الّذي يرفضه أو يعترض عليه، فالاعتراض الشّعبي يعتبر استفتاءً شعبياً يتمّ بناء على رغبته، ويكون موضوعه الاعتراض على قانون صادر من البرلمان.

- **تدخل قوى الرَّأي العّام في تكوين السّلطة التشريعيّة: وهذا التدخل يتخذ صورتين هما: العزل الشّعبي، والحل الشّعبي نتناولهما فيما يلي:**

العزل الشّعبي: يعد العزل الشّعبي وسيلة فعالة لرقابة الرَّأي العّام على أعمال السّلطة التشريعيّة وأعضائها، وهو يقوم على افتراض أساسي مؤداه

أنه يمكن لمجموعة من الشّعب يحدد حجمها القانون والدستور أن تقوم بعزل نائب أو أكثر من النواب الذين سبق للشعب أن اختارهم لممارسة السّلطة التشريعيّة نيابة عنه، ويمكن أن نتصور أن يمتد ذلك ويأتي على البرلمان أو المجلس كله، ونكون إذن أمام الحل الشّعبي، فالعملية تعد بمثابة إقالة من الناخبين لنائبهم، وسحب التوكيل العّام الّذي منحوه إياه للتحدث باسمهم أو تمثيل مصالحهم في الواقع العملي التشريعي **(إسماعيل الغزال، 1982م، ص 168)**.

الحل الشّعبي: يقوم عدد معين من الناخبين يمثلون بالطبع اتجاهاً سياسياً معيناً من الرَّأي العّام يطلب حل المجلس التشريعي كله، ولذلك فإن الدساتير تحوط عملية حل البرلمان بشروط عديدة وقاسية مقارنة بحالة العزل الشّعبي، ويجرى الاستفتاء على هذا الأمر، فإذا تمت الموافقة عليه فإنه يتمّ حل مجلس أو مجلسي البرلمان وذلك وفق الدولة التي تمارس نظام المجلس الواحد أو المجلسين.

ثالثاً: الرَّأي العّام ومنهجية تأسيس السّلطة القضائية: يؤدي القضاء المستقل والنزيه والعادل دوراً فاعلاً في المساعي الرامية إلى قيام حكومة عادلة ونزيهة ومنفتحة ومسؤولة أمام الرَّأي العّام لدولة ما، فمبدأ الفصل بين السلطات يتجلى في قيام سلطة قضائية قادرة مراقبة السلطات الأخرى وبناء ثقتهم في المجتمع حيث تهيمن الأحزاب السياسيّة على السّلطتين التنفيذيّة والتشريعيّة في آن معاً، لذا يمثل استقلال السّلطة القضائية معياراً أساسياً لمبدأ الفصل بين السلطات في النّظام الديمقراطيّ، وفي هذا النّظام تعد السلطات الدستورية السياسيّة مسؤولة أمام الرَّأي العّام بصفة أساسية، في حين أن السّلطة القضائية تعد مسؤولة أمام قيم سامية ومعايير النزاهة القضائية التي يحددها القانون نفسه .

ومن كل ما سبق، يبدو أن السّلطة القضائية في الوقت الراهن هي أقل تأثيراً واتصالاً بالرأي العّام، وذلك لأن وظيفتها تتركز على تطبيق الأحكام والقوانين دون أن تهتم عادة بما قد تؤدي إليه قراراتها وأحكامها من رد فعل جماهيري، كما تتمتع المحاكم باحترام وثقة الرَّأي العّام، وربما تحتل السلطات القضائية احتراماً أكثر من السّلطة التنفيذيّة والسّلطة التشريعيّة، رغم أنّها لا تملك أجهزة خاصة للعلاقات العّامة أو الخدمات الصحفية والإعلامية، ليس بين موظفيها خبراء أو أخصائيون في التعرف على الرَّأي العّام، ولعلى هذا من السلبيات التي تميز وتنقص عمل السلطات القضائية في العالم الثّالث عامة والجزائر خاصة، كيف لا؟، والتقاليد والأعراف الخاصة بالبيئة - الاجتماعيّة، السياسيّة، الاقتصاديّة، والثقافية - هي التي تفرض نوعية القوانين والتشريعات وفق أهداف الطبيعة الإيكولوجية للمجتمع، والتنفيذ حسب الظروف، والتطبيق وفق المقتضيات الزّمنية والظروف الخارجيّة والداخلية.

الخلاصة:

ونستخلص من هذا المقال أن الرَّأي العّام يرعى المثل الإنسانية، والقيم الاجتماعيّة، والمبادئ الأخلاقية السائدة في مجتمع معين، والذي اكتسبها من المؤسسات الناشئة للتنشئة العامة بمختلف أنماطها، حيث يقوم بدور الرقيب على مجمل السِّياسات العامّة والسلوكيات القانونيّة والإجراءات التي تمارس من قبل السّلطة الحكوميّة والنظامية، ويسهم في تثقيف الأفراد من خلال إثارة الموضوعات والمعضلات، وهذا لما له دور في تأسيسي السلطة العامة للبلاد، والتفاعلية الحاصلة بينه وبين السلطات والقانون العام لدولة ما مثل الجزائر، لذا خلصنا باستنتاجات موجزة هي كما يلي:

- إن حقيقة تنمية الرَّأي العّام تستند على مرتكز هام، وهو اعتبار هذه التّنمية محوراً استراتيجياً في رؤية الرَّأي العّام من جهة والسلطة النّاجحة وخططها ومستقبلها وأداة أساسيّة لتحقيق الأهداف المرسومة في أجندتها من جهة أخرى، وآليّة من آليات التّحسين

المستمرّ للأداء والتّطوير المتنامي للممارسات وسياسات السلطات والحكومات، مما يحقق الرضا المطلوب، إذ أنّ المواطن الجزائري مثلاً هو محورها الأساسيّ وجوهرها في الواقع.

- هناك ارتباك شبه دائم في مسار العلاقة بين السلطة –مهما كانت منهجية تأسيسها- ومختلف شرائح وتكوينات رأيها العّام في الجزائر، وهو ما يمكن إرجاعه إلى كون أغلب السّياسات الحكوميّة يتمّ تصريفها بصورة شخصية كيفية، ومثل هذا التسيير جعلها تتعرض للتقلب غير المسبوغ عقلانياً، ناهيك عن تعرضها بشدة للتأثير إقليمياً وجوارياً، لغياب الأسس الموضوعية عند صنع أغلب تلك السّياسات مثلاً، فلا تولي هذه السّياسات حصانة للمؤسّسات وللمصالح الحكومية الكلية، طالماَ أن الشخص الحاكم يساوي المؤسّسات القائمة ويعرف مصلحة الدولة ويحددها، بل ويعادل وجود الدولة نفسها وهذا ما نلمسه في جل النظم العربية الراهنة بمختلف أنماطها وتوجهاتها، وهذا راجع للمنهجية الخاطئة في تكوين الثقافة السياسية للمواطن العربي ومدى إيديولوجية مؤسسات التنشئة السياسية.

الأستاذ: المسعود عينة

قائمة المراجع:

- المؤلفات:

1. جهان مكاوي، حرية الفرد وحرية الصحافة، القاهرة، الهيئة العامّة للكتاب، 1981م.
2. السيد الحسيني، علم الاجتماع السياسي، القاهرة، دار المعارف، 1984م.
3. خطاب سمير، التنشئة السياسية والقيم، القاهرة، إيتراك للطباعة والنشر، 2004م.
4. علي سعيد إسماعيل، التعلم والتنشئة السّياسيّة، القاهرة، عالم الكتب، 2003م.
5. بيتراند بادي، التّنمية السّياسيّة، ترجمة، محمد نوري المهدي، طرابيس، تالة للطباعة والنشر، 2001م.
6. علي عبد الكريم الديبيسي، الرَّأي العّام عولمته تكوينه وطرق قياسه، عمان، دار المسيرة، 2011م.
7. إبريلي دون إي، بناء مجتمع من المواطنين، المجتمع المدني في القرن الحادي والعشرين، ترجمة، هشام عبد الله، عمان، دار الأهلية، 2003م.
8. محمد الجبور سناء، الإعلام والرأي العّام، العربي والعالمي، عمان، دار أسامة للنشر والتوزيع، 2009م.
9. فرج الكامل، بحوث الإعلام والرأي العّام، تصميمها إجراؤها وتحليلها، القاهرة، دار النشر للجامعات، 2001م.
10. أحمد بدر، الرَّأي العّام، طبيعته وتكوينه وقياسه ودوره في السّياسة العامّة)، القاهرة، دار قباء، *1998* م.
11. حسيني بوديار، الوجيز في القانون الدستوري، الجزائر، دار العلوم للنشر والتوزيع، 2003م.

12. محفوظ لعشب، التجربة الدستورية في الجزائر، الجزائر، المطبعة الحديثة للفنون المطبعية، 2001م.

13. عبد المنعم سعيد الحكيم، الرّقابة على أعمال الإدارة في الشّريعة الإسلاميّة والنظم المعاصرة، الإسكندريّة، دار الفكر العربي، 1976م.

14. محمد الغزالي، الفساد السّياسي في المجتمعات العربية والإسلامية، أزمة الشورى، مصر، شركة نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، 2005م.

15. ألموند جبريال إيه و باول الإبن، جي بنجهام، السياسات المقارنة في وقتنا الحاضر، ترجمة عربيّة، هشام عبد الله، عمان، الدار الأهلية للنشر والتوزيع، 1997م.

16. برتران راسل، السلطة والفرد، ترجمة، عربيّة، شاهر الحمود، بيروت، دار الطليعة للطباعة والنشر، 1961م.

17. إسماعيل، الغزال، القانون الدستوري والنظم السياسيّة، بيروت، المؤسسة الجامعيّة للدراسات والنشر والتوزيع، 1982م.

- المقالات:

18. كمال المنوفي، التنشئة السّياسيّة في الأدب السّياسي المصري، مجلة العلوم الاجتماعيّة، العدد، الرابع، جامعة الكويت، 1976م.

- المذكرات:

19. العقّون سعاد، دور المدرسة الأساسيّة في بناء الذات السّياسيّة للتلميذ: دراسة ميدانيّة بولاية الجزائر، أطروحة دكتوراه دولة غير منشورة، تخصص القانون الدستوري والنظم السّياسيّة المقارنة، الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعيّة، 2006م.

20. موالي، سليماني، مشاركة الأحزاب في المؤسسات السّياسيّة في الجزائر 1989م – 1999م، رسالة ماجستير غير منشورة، تخصص التّنظيمات السّياسيّة والإدارية، قسم علم الاجتماع، كليّة العلوم الإنسانية والاجتماعيّة، جامعة الجزائر، 2008م.